48 - (1480) وحدثني إسحاق بن منصور حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول أرسل إلي زوجي أبو عمرو بن حفص بن المغيرة عياش بن أبي ربيعة بطلاقي وأرسل معه بخمسة آصع تمر وخمسة أصع شعير فقلت أمالى نفقة إلا هذا ؟ ولا أعتد في منزلكم ؟ قال لا قالت فشددت على ثيابي وأتيت رسول ا A فقال كم طلقك ؟ قلت ثلاثا قال .

عنده ثوبك تلقي البصر ضرير فإنه مكتوم أم ابن عمك ابن بيت في اعتدي نفقة لك ليس صدق Y فإذا انقضت عدتك فآذنيني .

قالت فخطبنني خطاب منهم معاوية وأبو الجهم فقال النبي A إن معاوية ترب خفيف الحال وأبو الجهم منه شدة على النساء (أو يضرب النساء أو نحو هذا) ولكن عليك بأسامة بن زيد .

[ش (قال لا) القائل هو عياش بن أبي ربيعة رسول زوجها (تلقي ثوبك عنده) هكذا هو في جميع النسخ تلقي وهي لغة صحيحة والمشهور في اللغة تلقين بالنون]